

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 283.87 صادر في 20 من جمادى الآخرة 1407 (19 فبراير 1987) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم I.59.072 الصادر في 15 من محرم 1379 (21 يوليو 1959) بشأن تحديد اختصاصات وزير التربية الوطنية فيما يخص تعادل الرتب الجامعية والشهادات والاجازات والشهادات الدراسية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0364 الصادر في 17 من صفر 1379 (22 أغسطس 1959) بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلات الشهادات ؛

وبناء على محضر اللجنة المكلفة بمنح المعادلات بين الشهادات بتاريخ 14 من جمادى الاولى 1407 (15 يناير 1987) ،
قرر ما يلي :

المادة الاولى

تقبل لمعادلة شهادة البكالوريا العلمية شهادة النجاح في السنة التحضيرية Certificat du cours préparatoire المسلمة من طرف معهد الطلبة الاجانب « جمال عبد الناصر » بصوفيا ببلغاريا مشفوعة بشهادة البكالوريا الادبية.

المضادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من جمادى الآخرة 1407 (19 فبراير 1987)
الإمضاء : محمد الهلالي